

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٤/٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُرقى الأستاذ المستشار/ إيهاب رجب عوض أبو العينين - الوكيل العام بهيئة النيابة الإدارية ، إلى درجة وكيل عام أول ، وتُرد أقدميته فى هذه الدرجة إلى ٢٠١٦/٦/٢٢ - وترتب أقدميته فيها ليكون تاليًا للأستاذ المستشار/ مصباح توكل أبو حجازى جاد ، وسابقًا للأستاذة المستشار/ فيفيان وسام وديع بقطر «الوكيلين العامين الأول» .

(المادة الثانية)

تُرقى الأستاذة/ رضوى عصام الدين عبد الله أحمد المنوفى - رئيس النيابة من الفئة (أ) بهيئة النيابة الإدارية ، إلى درجة وكيل عام ، وتُرد أقدميتها فى هذه الدرجة إلى ٢٠١٦/٦/٢٢ - وترتب أقدميتها فى هذه الدرجة لتكون تالية للأستاذ المستشار/ وسام جمال الدين عمر الشريطى ، وسابقة للأستاذة المستشار/ إيمان أحمد عبد العزيز غمرى «الوكيلين العامين» .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٤ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي